



ماذا بعد انضمام دولة فلسطين للمواثيق الدولية الـ15

في 2014/4/1

Mahmoud Abbas
President of the State of Palestine

دراسة مقدمة من :

الدكتور صائب عريقات

عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

للمجلس المركزي الفلسطيني

نيسان - 2014

ماذا بعد إنضمام دولة فلسطين للمواثيق الدولية ال (15)

في 2014/4/1 ؟

دراسة

مقدمة من :

الدكتور صائب عريقات

عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية

للمجلس المركزي الفلسطيني

نيسان - 2014

أولاً- المقدمة :

في يوم 1 نيسان 2014، وقع الرئيس محمود عباس على 15 صك إنضمام لمواثيق دولية، تشمل مواثيق جنيف لعام 1949 ومواثيق فينا لعام 1961، 1969، وميثاق لاهاي لعام 1907، وعدد آخر من المواثيق المتعلقة بمكافحة كافة أشكال التمييز العنصري ومُحاربة الابرتايد وإنهاء كافة مظاهر التمييز ضد المرأة.

في تاريخ 2014/4/2، أعلن الاتحاد السويسري قبول صك إنضمام دولة فلسطين لمواثيق جنيف الأربعة لعام 1949 والبروتوكول الإضافي (1) لعام 1977. ¹

وأعلن السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون بأن صكوك إنضمام دولة فلسطين لعضوية 13 ميثاقاً دولياً سيدخل حيز التنفيذ في أيام 5/2، 5/7، 2014/7/2. ²

وفي تاريخ 2014/4/17، أعلنت الحكومة الهولندية في رسالة رسمية أن انضمام دولة فلسطين لميثاق لاهاي لعام 1907 سيتم يوم 2014/6/1. ³

هذه الدراسة تهدف إلى تبيان المعايير التي تم اختيار ال 15 ميثاقاً على أساسها، والإجابة على سؤال ما بعد قبول صكوك إنضمام دولة فلسطين لهذه المواثيق الدولية؟.

وما هو المطلوب من اجتماع المجلس المركزي الفلسطيني لمواجهة التحديات الماثلة أمام المشروع الوطني الفلسطيني؟.

¹ مرفق تجدون كافة صكوك الإنضمام التي وقع عليها السيد الرئيس محمود عباس.

² - ملحق رقم "1" رسالة الاتحاد السويسري التي تعلن قبول صك أنضمام دولة فلسطين لمواثيق جنيف الأربعة لعام 1949، والبروتوكول الإضافي (1) لعام 1977.

³ ملحق رقم "2" رسالة الحكومة الهولندية التي تعلن قبول صك انضمام دولة فلسطين لميثاق لاهاي لعام 1907، اعتباراً من يوم 2014/6/1.

ثانياً - معايير تحديد الأولويات :

إن تسلسل الإنضمام للمواثيق الدولية ال (15) التي وقع عليها الرئيس محمود عباس يوم 2014/4/1، جاء وفقاً لمعايير دقيقة ومحددة نذكر منها:

- 1- تلك التي تُجسد الدولة وتُعزز مؤسساتها وقدراتها إقليمياً وقارياً ودولياً.
- 2- تلك التي توفر الحماية الدولية لأبناء شعبنا الفلسطيني تحت الاحتلال (الضفة والقدس وقطاع غزة).
- 3- تلك التي تُمكننا من مواجهة الابرتهاید الإسرائيلي والمستوطنات والاملاءات وفرض الحقائق على الأرض والحصار والإغلاق، وكذلك مواجهة الجرائم المُرتكبة بحماية الجيش الإسرائيلي من المستوطنين.
- 4- تلك التي توفر الحصانة الدبلوماسية للدبلوماسيين الفلسطينيين.
- 5- تلك التي تؤكد التزام فلسطين بالمواثيق والقوانين الدولية، والديمقراطية والحريات الخاصة والعامّة وحرية المرأة والطفل. والالتزام بالتعددية والشفافية والمحاسبة والمساءلة.
- 6- تأكيد التزامنا بالسلطة الواحدة وسيادة القانون.
- 7- عدم الصدام مع المجتمع الدولي وتعرّيض مصالح شعبنا العُليا للخطر.
- 8- التأكيد على أن خيارنا يتمثل بإعطاء فرصة لعملية سياسية ضمن سقف زمني مُحدد وبرعاية دولية مُلائمة للتوصل إلى تنفيذ حل الدولتين على حل 1967.
- 9- التأكيد على أن دولة فلسطين مهد الحضارات والديانات كانت وما زالت وسوف تكون جسراً للتعايش والتسامح بين الديانات السماوية الثلاث وكافة شعوب الأرض.

ثالثاً- ما هي المواثيق التي تم التوقيع عليها؟ وما هي إجراءات قبول صكوك الإنضمام؟

1- مواثيق جنيف الأربع (1949) و بروتوكول (1) الإضافي (1977).

1- The Four Geneva Conventions (1949) and the first additional protocol (1977).

وهذا يتطلب رسالة من سيادة الرئيس محمود عباس لرئيس الفيدرالية السويسرية (الدولة الحاضنة)، بطلب إنضمام دولة فلسطين لتصبح من الدول السامية المتعاقدة، بحيث تدخل اتفاقية جنيف الرابعة المرتبطة بحماية المدنيين حيز التنفيذ فور تقديم صك الإنضمام إليها. بينما تدخل الاتفاقيات الأخرى والبروتوكولات الإضافية حيز التنفيذ بعد ستة أشهر من التاريخ المحدد لتقديم طلب صك الإنضمام، ولكن في حال وجود احتلال تدخل حيز التنفيذ بشكل فوري أيضاً (وهذا وضعنا).
والاصطلاح لصك الإنضمام يُسمى :

“Instrument of Accession of the State of Palestine”.

2- ميثاق فينا للعلاقات الدبلوماسية (1961).

2- Vienna Convention on Diplomatic Relations. (1961).

صك الإنضمام عبارة عن رسالة توجه من سيادة الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون. وتدخل حيز التنفيذ في اليوم الثلاثين بعد إيداع صك الإنضمام.

وهذه الاتفاقية مهمة للحصانة الدبلوماسية للدبلوماسيين الفلسطينيين.

3- ميثاق فينا للعلاقات القنصلية (1961).

3- Vienna Convention Consular Relations (1961).

هذه الاتفاقية مهمة للحصول على الحصانة الدبلوماسية للدبلوماسيين الفلسطينيين.

ويقدم السيد الرئيس محمود عباس صك الإنضمام للسكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون، ويدخل الصك حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من تقديم الطلب.

4-ميثاق قانون المعاهدات 1969.

4-Convention on the Law of Treaties 1969.

يقدم السيد الرئيس محمود عباس صك الإنضمام للسكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون، ويدخل الصك حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من تقديم الطلب.

5-اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. (1948).

5-The convention on the prevention and punishment of the Crime of Genocide. (1948).

ويقدم الرئيس محمود عباس صك الإنضمام إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون، ويدخل الصك حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من تقديم الطلب.

6-الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري.(1966).

6-International convention on the Elimination of all forms of Racial Discrimination. (1966).

يقدم صك الإنضمام لهذه الاتفاقية إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون، وتدخل العضوية حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من الإيداع. (وهذا مهم للغاية بوضع الضفة الغربية والقدس، مع استمرار الاستيطان وفرض الحقائق على الأرض).

7-ميثاق لاهاي لعام (1907)

7-The Hague Convention (1907).

يقدم صك الإنضمام لهذا البرتوكول برسالة من الرئيس محمود عباس إلى الحكومة الهولندية. وتدخل العضوية حيز التنفيذ خلال ثلاثة اشهر من إيداع صك الإنضمام.

8- الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها. (1973).

8-International Convention on the suppression and punishment of the crime of Apartheid. (1973).

تعتبر هذه الاتفاقية الفصل العنصري جريمة ضد الانسانية ترقى إلى جرائم دولية.

يقدم السيد الرئيس محمود عباس صك الإنضمام إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون،
وتدخل العضوية حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من إيداع صك الإنضمام.
(مهم للغاية على ضوء جدار الفصل العنصري وممارسات إسرائيل العنصرية).

9- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. (1984).

9-Convention against Torture and other cruel, Inhumane or Degrading Treatment or Punishment. (1984).

هذه الاتفاقية هي صك دولي لحقوق الإنسان.

ويقدم صك الإنضمام برسالة من السيد الرئيس محمود عباس للسكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون،
وتدخل العضوية حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من إيداع صك الإنضمام.

10- البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. (2002).

10-Optional Protocol to the Convention against Torture and other cruel, Inhumane or Degrading treatment or Punishment.(2002).

صك الإنضمام يُقدم برسالة من السيد الرئيس محمود عباس للسكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون،
وتدخل العضوية حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من إيداع صك الإنضمام.

11- اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة.(1979).

11-Convention of the Elimination of all forms of Discrimination against Women. (1979).

يُقدم السيد الرئيس محمود عباس صك الإنضمام للسكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون، وتدخل العضوية حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من إيداع صك الإنضمام.

12- البرتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل الخاص بعدم مشاركة الأطفال في النزاع المسلح.(2000).

12-Optional Protocol to the Convention on the Rights of the Child on the involvement of children in armed conflict. (2000).

وتنص الاتفاقية على عدم مشاركة أي إنسان يقل عمره عن 18 عاماً، في قوات مسلحة أو أعمال مسلحة. ويُقدم السيد الرئيس محمود عباس صك الإنضمام للسكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون، ويدخل حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من إيداع صك الإنضمام.

13- الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.(2006).

13-Convention on the Rights of persons with Disabilities. (2006).

هذه الاتفاقية عبارة عن صك دولي لحماية حقوق وكرامة الأشخاص ذوي الإعاقة. ويُقدم صك الإنضمام لهذه الاتفاقية برسالة من السيد الرئيس محمود عباس للسكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون، وتدخل حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من تقديم صك الإنضمام. (الاستعداد للإنضمام لهذه الاتفاقيات يدل على التزام دولة فلسطين بالقانون الدولي الانساني).

14- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.(1966).

14-International Covenant on civil and political rights.(1966).

ويُقدم طلب الإنضمام لهذه الاتفاقية برسالة من السيد الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون، وتدخل العضوية حيز التنفيذ بعد ثلاثة أشهر من تقديم صك الإنضمام.

15- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. (1966).

15-International Covenant on Economic, Social, and Cultural Rights. (1966).

يقدم صك الإنضمام برسالة من السيد الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون وتدخل حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوماً من تقديم صك الإنضمام.

ان انضمام دولة فلسطين إلى هذه المواثيق الدولية يؤكد على أن شرعية دولة فلسطين تأتي من خلال القانون الدولي، وليس من خلال المفاوضات مع إسرائيل وأن المفاوضات مع إسرائيل يجب أن تركز على الاتفاق على جدول زمني للانسحاب من اراضي دولة فلسطين المحتلة.

وان هذا الانضمام لم يكن إجراءً أحادي الجانب، بل اجراء يتوافق مع القانون الدولي.⁴

رابعاً - المؤسسات والمواثيق والمعاهدات التي تستطيع دولة فلسطين الإنضمام إليها:

1- نظام روما الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية. (1998).

1-Rome Statute of the International Criminal Court. (1998).

المجال مفتوح للدول للإنضمام لنظام روما الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية. وذلك عبر إعلان دولة فلسطين عن رغبتها الإنضمام لنظام روما الأساسي، أو عبر إصدار إعلان من دولة فلسطين بقبول اختصاص محكمة الجنايات الدولية بموجب المادة 12 (3) .

ويبدأ نفاذ هذا النظام في اليوم الأول من الشهر بعد 60 يوماً من إيداع صك الإنضمام.

ويقدم صك الإنضمام برسالة من السيد الرئيس محمود عباس للسكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

2- البروتوكول الخاص بمكانة اللاجئين. (1967).

2-Protocol Relating to Status of Refugees. (1967).

يقدم صك الإنضمام لهذا البروتوكول برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون. وتدخل العضوية حيز التنفيذ في اليوم الذي يتم فيه إيداع صك الإنضمام.

(وهذا في غاية الأهمية لعدم المساس بحقوق اللاجئين الفلسطينيين).

⁴ انظر الملحق رقم "4" حول الإجابة على عدد من الأسئلة ذات العلاقة بانضمام فلسطين للمواثيق والمعاهدات الدولية.

3- محكمة العدل الدولية.

3-The International Court of Justice.

لا يمكن العضوية لدولة فلسطين دون توصية لمجلس الأمن. وبموجب المادة 93(2)، من ميثاق الأمم المتحدة تكون العضوية من خلال شروط تضعها الجمعية العامة للأمم المتحدة بالاعتماد على توصية مجلس الأمن .
دولة فلسطين (غير العضو) تستطيع إيداع إعلاناً مسجلاً لدى مُسجل المحكمة (Registrar of the Court). تُعلن فيه قبولها لاختصاص المحكمة بموجب ميثاق الأمم المتحدة رهناً بشروط النظام الأساسي والاحكام الصادرة عن المحكمة. وعلى فلسطين عند صياغة الإعلان قبول اختصاص المحكمة.

4- محكمة التحكيم الدائم.

4-The Permanent Court of Arbitration.

تستطيع دولة فلسطين ان تصبح عضواً في محكمة التحكيم الدولية من خلال إيداع صك إنضمام لدى الحكومة الهولندية. وعلينا البحث مع الحكومة الهولندية حول الطريقة المثلى لتحقيق ذلك.

5- البروتوكول الاختياري لاتفاقية فينا المتعلقة بالتسوية الإلزامية للنزاعات (1961).

5-Optional Protocol to the Vienna Convention concerning compulsory Settlement of disputes. 1961.

6- اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. (1982).

6-U.N. convention on the Law of the Sea. (1982).

تحدد هذه الإتفاقية حقوق ومسؤوليات الدول فيما يتعلق باستخدامها للمحيطات والبحار حول العالم، كما أنها تضع القواعد التوجيهية للحدود البحرية والتجارة والبيئة وإدارة الموارد الطبيعية البحرية. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودع لديه هذه الإتفاقية، والمجال مفتوحاً أمام جميع الدول للإنضمام إليها. وستدخل الإتفاقية حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوم من إيداع الدولة المعنية صك الإنضمام.

ويُقدم صكّ الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

7- إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (1992).

7-U.N. Framework Convention on Climate change. (1992).

تُعتبر إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ مُعاهدة بيئية، وهي تهدف إلى "الحفاظ على توازن تركيز غازات الإحتباس الحراري في الجو، لتستقر على مستوى يمنع من التدخل البشري الخطير في نظام المناخ".

تمّ التفاوض، من خلال هذه المُعاهدة على وسائل من أجل الحد من الانبعاثات المُسببة للإحتباس الحراري من قبل الدول المتقدمة بالتعاون مع الدول النامية .

والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذه الإتفاقية.

يبدأ نفاذ هذه المُعاهدة في اليوم التسعين من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة.

ويُقدم صكّ الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

8- بروتوكول كيوتو لإتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (1997).

8-Kyoto Protocol to U.N. Framework Convention on Climate Change(1997).

يضع هذا البروتوكول الأهداف للدول المتقدمة للحد من الانبعاثات المسببة للإحتباس الحراري، كما أنه يمكن لأية دولة من الدول الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ أن تقوم بالإنضمام له. يبدأ نفاذ هذا البروتوكول بعد تسعين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة.

يُقدم صكّ الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

9- إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في الدول التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وخاصة في أفريقيا (1994).

9-U.N. Convention to combat Desertification in those countries Experiencing serious Drought and / or Desertification Particularly in Africa.(1989).

تهدف هذه الإتفاقية إلى مكافحة التصحر وتخفيف آثار الجفاف من خلال برامج عمل وطنية التي تتخلل إستراتيجيات طويلة الأمد، يتم دعمها من قبل التعاون الدولي وترتيبات الشراكة. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذه الاتفاقية.

يبدأ نفاذ هذه المعاهدة بعد تسعين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة. يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

10 - إتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها (1989).

10-Basel Convention on the Control of Trans boundary Movements of Hazardous Wastes and their Disposal. (1989).

تعتبر هذه المعاهدة معاهدة دولية تمّ تصميمها من أجل التقليل من تنقلات النفايات الخطرة ما بين الشعوب، وبشكل خاص لمنع انتقال النفايات الخطرة من الدول المتقدمة الى الدول النامية. كما تهدف الإتفاقية إلى تقليل كمية ومستوى السموم في النفايات المتولدة، من أجل التأكيد على إدارتها بشكل لا يضر بالبيئة وذلك عن طريق نقلها إلى المكان الأقرب لمكان إنتاجها، ومن أجل مساعدة الدول النامية في الإدارة السليمة بيئياً للنفايات الخطرة والنفايات الأخرى التي تنتج لديهم. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذه الإتفاقية التي تعتبر مفتوحة لإنضمام كافة الدول. يبدأ نفاذ هذه المعاهدة بعد تسعين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة.

يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

11 - تعديل على إتفاقية بازل بشأن التحكم بنقل النفايات الخطرة والتخلص منها (1995).

11-Amendment to the Basel Convention on the control of Trans

boundary movements of Hazardous Wastes and their Disposal.

(1995).

يعتبر هذا التعديل مفتوحاً لإنضمام أية دولة من الدول الأطراف في إتفاقية بازل بشأن التحكم بنقل النفايات الخطرة والتخلص منها. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذه الإتفاقية. يبدأ نفاذ هذا التعديل بعد تسعين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة. يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

12 - إتفاقية التنوع البيولوجي (1992).

12-Convention on Biological Diversity. (1992).

لهذه الإتفاقية ثلاثة أهداف رئيسية: الحفاظ على التنوع البيولوجي، والاستمرار باستخدام مكوناتها، والتقاسم المنصف والعادل للمنافع الناتجة عن الموارد الوراثية. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذه الإتفاقية، والتي تعتبر مفتوحة للإنضمام من قبل الدول. ويبدأ نفاذ هذه المعاهدة بعد تسعين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة. يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

13 - بروتوكول كارتينا بشأن السلامة الإحيائية الملحق بإتفاقية التنوع البيولوجي (2000).

13-Cartagena Protocol on Biosafety to the Convention on Biological

Diversity. (2000).

يعتبر هذا البروتوكول مفتوحاً لإنضمام أي من الدول الأطراف في إتفاقية التنوع البيولوجي، وهو يهدف إلى التأكيد على التعامل الآمن والنقل الآمن واستخدام الكائنات الحية المعدلة وراثياً والناتجة عن التكنولوجيا البيولوجية والحديثة، والتي قد يكون لها تأثيرات عكسية على التنوع البيولوجي، مع الأخذ بعين الاعتبار المخاطر المترتبة التي قد تؤثر على صحة الإنسان. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذا البروتوكول. يبدأ نفاذ هذا البروتوكول بعد تسعين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة. يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

14 - بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع

الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي (2010).

14-Nagoua Protocol on Access to Genetic Resources and the Fair and Equitable Sharing of Benefits Arising from their Utilization to the Convention on Biological Diversity.(2010).

يبدأ نفاذ هذا البروتوكول في اليوم التسعين من تاريخ إيداع الصك للتصديق أو القبول أو الموافقة أو الإنضمام من قبل المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي الأطراف في إتفاقية التنوع البيولوجي.

15 - إتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون (1985).

15-Vienna Convention for the Protection of the Ozone Layer.(1985).

هذه إتفاقية إطارية للجهود الدولية لحماية طبقة الأوزون. ولكن هذه الإتفاقية لا تشتمل على أهداف ملزمة قانونية للحد من استخدام مُركب الكلور وفلوروكربون (CFC)، والذي يُعتبر المُسبب الأكبر لاستنفاد الأوزون. تم وضع هذه الأهداف ضمن بروتوكول مونتريال . والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذه الإتفاقية، والتي تعتبر مفتوحة أمام الدول للإنضمام لها. ويبدأ نفاذ هذه الإتفاقية بعد تسعين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة.

يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

16 - بروتوكول مونتريال للمواد التي تستنفذ طبقة الأوزون (1987).

16-Montreal Protocol on Substances that deplete the Ozone Layer.

(1987).

يضع هذا البروتوكول الأهداف والمزيد من الإلتزامات التي تهدف إلى حماية طبقة الأوزون، كما يُعتبر هذا البروتوكول مفتوحاً لإنضمام الدول الأطراف في إتفاقية فيينا. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذا البروتوكول. يبدأ نفاذ هذا البروتوكول بعد تسعين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة. يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

17 - إتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية (1997).

17-The U.N. Convention on the Law of Non Navigational Uses of International Water Courses. (1997).

تُنظّم هذه الإتفاقية القانون الدولي المألوف للمياه فيما يتعلق بالتخصيص المُنصف والمنطقي لاستخدام المجاري المائية لعبور الحدود، كما يوفر إطاراً لآلية الإدارة الخاصة بهم. وتُعتبر هذه الإتفاقية مفتوحة لإنضمام جميع الدول، كما سيدخل حيز التنفيذ حين الحصول على تصديق من 35 دولة. وفي الوقت الراهن، تنتظر هذه الإتفاقية 7 دولاً لبدء النفاذ. ولكن تعتبر الدول المشاطئة لنهر الأردن، عدا إسرائيل، أطرافاً في هذه الإتفاقية (سوريا ولبنان والأردن). وبعد ان تصبح فلسطين طرفاً في هذه الإتفاقية، ستقوم فلسطين بالتأكيد على حقوقها في المياه بالاستناد إلى القانون الدولي.

18 - إتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم بالنسبة لبعض المواد الكيميائية ومبيدات الآفات الخطرة المتداولة في التجارة الدولية (1998).

18-Rotterdam Convention on the prior Informed Consent Procedure for certain Hazardous Chemicals and Pesticides in International Trade.(1998).

تهدف هذه الإتفاقية إلى التشجيع على تقاسم المسؤوليات المتعلقة باستيراد المواد الكيميائية الخطرة، وتُشجع على التبادل المفتوح للمعلومات والاتصالات، كما تدعو مُصدري المواد الكيميائية الخطرة إلى وضع العلامات المناسبة ووضع التعليمات حول الاستخدام الآمن، وإعلام المستخدمين بأية قيود معروفة.

يمكن للدول الموقعة على الإتفاقية أن تقرر السماح أو منع إستيراد المواد الكيميائية المدرجة في المعاهدة، ولكن على الدول المُصدرة التأكد من إمتثال المنتجين الذين يعملون داخل حدود مسؤولياتهم ببنود الإتفاقية. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذا البروتوكول. ويبدأ نفاذ هذا البروتوكول بعد تسعين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة. يقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

19 - إتفاقية برشلونة بشأن حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث (1976).

19-Barcelona Convention for the Protection of the Mediterranean Sea against Pollution. (1976).

هذه إتفاقية إقليمية لمنع والتخفيف من تلوث البحر الأبيض المتوسط، وهي توفر إطاراً للتعاون ما بين بلدان البحر الأبيض المتوسط فيما يخص التعامل مع التلوث، والحالات الطارئة الخاصة بالتلوث، والمتابعة، وأيضاً البحث العلمي. وحكومة أسبانيا هي الجهة المودعة لديها هذه الإتفاقية. ويبدأ نفاذ هذه الإتفاقية بعد ثلاثين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة. يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى الحكومة الإسبانية.

20 - إتفاقية حماية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للبحر الأبيض المتوسط (1995).

20-Convention for the Protection of the Marine Environment and Coastal region of the Mediterranean .(1995).

توسع هذه الإتفاقية نطاق إتفاقية برشلونة كي تشمل المناطق الساحلية والبيئة البحرية. وقد تمّ دمج استمرارية التطور وزيادة المشاركة العامة وتقييم الأثر البيئي كأهداف للإتفاقية وبروتوكولاتها. وحكومة أسبانيا هي الجهة المودعة لديها هذه الإتفاقية. ويبدأ نفاذ هذه الإتفاقية بعد ثلاثين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة. يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى الحكومة الإسبانية.

21 - إتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلاً للطيور المائية (1971، كما تمّ تعديلها).

21-Convention on Wetlands of International importance especially as Water, fowl Habitat (1971). As amended.

يتوجب أن يصبح التصديق والإنضمام فعلاً عن طريق إيداع صك التصديق والإنضمام من خلال منظمة اليونسكو. ويبدأ نفاذ هذه الإتفاقية لكل من الجهات المتعاقدة بعد أربعة أشهر من تاريخ إيداع صكوك الإنضمام.

22 - الاتفاقية الدولية لحماية النباتات. (1952).

22-International Plant Protection Convention. (1952).

هذه معاهدة دولية تهدف إلى ضمان العمل التعاوني والفعال من أجل التحكم بدخول وانتشار آفات النباتات والمنتجات النباتية. وهذه الاتفاقية مفتوحة لإنضمام الدول غير الموقعة على الاتفاقية وأيضاً لإنضمام أعضاء منظمات الأغذية والزراعة. تتأثر عملية الإنضمام بإيداع صكوك الإنضمام لدى مدير عام منظمة الغذاء والزراعة (FAO)، والذي بدوره يجب أن يُعلم جميع الجهات المتعاقدة.

23 - اتفاقية أستكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة. (2001).

23-The Stockholm Convention on Persistent Organic Pollutants.

(2001).

تهدف هذه الاتفاقية إلى إزالة أو تقييد إنتاج الملوثات العضوية الثابتة واستخدامها، وبابها مفتوح أمام جميع الدول للإنضمام لها. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذه الاتفاقية. ويبدأ نفاذ هذه الاتفاقية بعد تسعين يوم من إيداع صكوك الإنضمام لتلك الدولة. يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

24 - اتفاقية حظر أو تقييد استخدام أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مُفرطة الضرر أو

عشوائية الأثر (1980)، وجميع البروتوكولات الخمسة.

24-Convention on Prohibitions or Restrictions on the use of certain Conventional Weapons which may be deemed to excessively injurious or to have Indiscriminate Effects (1980) and all five Protocols.

تعمل هذه الاتفاقية لحظر أو تقييد استخدام بعض الأسلحة التقليدية التي يُمكن اعتبارها مُفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذه الاتفاقية وبروتوكولاتها الملحقة وبابها مفتوح أمام جميع الدول للإنضمام لها. ويبدأ نفاذ هذه الاتفاقية بعد ستة أشهر من تاريخ إيداع الدولة صك الإنضمام الخاص بها. ولأية دولة تقوم بالإخطار بأن قبولها ملزم ببروتوكول ملحق بهذه الاتفاقية بعد تاريخ إخطار عشرون دولة بقبولهم، سيدخل البروتوكول حيز التنفيذ بعد إخطار تلك الدولة بقبولها بستة أشهر.

يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

25- إتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (1992).

25-Convention on the Prohibition of the Development Production Stockpiling and use of Chemical weapons and on their destruction. (1992).

تهدف هذه الإتفاقية إلى السيطرة على الأسلحة وتحظر إنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية. واسم الإتفاقية الكامل هو: إتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. يتم إدارة هذه الإتفاقية من قبل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وهي تُعتبر منظمة مستقلة يقع مقرها الرئيسي في هولندا. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذه الإتفاقية، التي تعتبر مفتوحة أمام جميع الدول للإتضمام لها. ويبدأ نفاذ هذه الإتفاقية بعد ثلاثين يوم من إيداع صكوك الإتضمام لتلك الدولة.

يُقدم صك الإتضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

26- تنفيذ إتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام ("إتفاقية أوتاوا"، 1997).

26-Convention on the Prohibition of the Use, Stockpiling, Production and Transfer of Anti-Personnel Mines and on their Destruction . (Ottawa Convention. 1997).

تعتبر إتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد صكاً لقانون دولي يحظر تطوير وإنتاج وتكديس ونقل واستخدام الألغام المضادة للأفراد.

والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذه الإتفاقية، والتي تعتبر مفتوحة أمام جميع الدول للإتضمام لها. ويبدأ نفاذ هذه الإتفاقية في اليوم الأول من الشهر السادس من تاريخ إيداع الدولة صك إنضمامها.

يُقدم صك الإتضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

27- إتفاقية الذخائر العنقودية (2008).

27-Convention on Cluster Munitions. (2008).

تحظر هذه الإتفاقية استخدام الذخائر العنقودية وإنتاجها ونقلها. والأمين العام للأمم المتحدة هو الجهة المودعة لديه هذه الإتفاقية التي تعتبر مفتوحة أمام جميع الدول للإضمام لها. ويبدأ نفاذ هذه الإتفاقية في اليوم الأول من الشهر السادس من تاريخ إيداع الدولة صك إنضمامها.

يُقدم صك الإضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

28- إتفاقية الطيران المدني الدولي (المعروفة أيضاً بإتفاقية شيكاغو).

28-Convention on International Civil Aviation (Also known as Chicago Convention).

تأسست منظمة الطيران المدني الدولي بموجب هذه الإتفاقية، وهي وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة، ويقع على عاتقها تنسيق وتنظيم السفر الجوي الدولي. وتتص الإتفاقية على قواعد المجال الجوي، وتسجيل الطائرات، والأمان، كما يُفصل حقوق الموقعين فيما يتعلق بالسفر جواً، خاصة وأن الإتفاقية تتص، بالاستناد إلى القانون الدولي، على أنه لكل دولة سيادة كاملة خاصة في مجالها الجوي الخاص بأراضيها .

تقبل الإتفاقية إنضمام الدول المتأثرة عن طريق إشعار موجه إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية.

29- الإتفاقية الدولية لنقل السلع تحت غطاء دفاتر إتفاقية النقل البري (TIR). (1975).

29-The Customs Convention on the International Transport of Goods under cover of TIR CARNETS. (TIR CONVENTION, 1975).

تسمح إتفاقية النقل البري بالنقل الدولي للسلع عن طريق البر المغادرة من مكتب جمركي في دولة معينة إلى مكتب جمركي في دولة أخرى، عبر أكبر عدد ممكن من الدول، كما تقتضي الضرورة، دون أي نقاط تفتيش وسطية لتفقد السلع المحملة. ومن أجل تغطية الجمارك والضرائب خلال الرحلة، تم تأسيس سلسلة ضمان ضمن نطاق الإتفاقية. وقد تم إعطاء الصلاحية لاتحاد النقل البري الدولي لتوزيع وثيقة العبور والضمان للنقل الدولي، وما يُسمى دفاتر إتفاقية النقل البري، وإدارة نظام الضمان الدولي.

وتقع مسؤولية الإشراف على الإتفاقية الدولية لنقل السلع وتطبيقها في جميع الدول المتعاقدة على عاتق اللجنة الإدارية للإتفاقية الدولية لنقل السلع، وهي جهاز حكومي دولي يضم جميع الجهات المتعاقدة المجلس التنفيذي الخاص بالنقل البري، كما يضم مجلسه التنفيذي 9 أعضاء منتخبين من الجهات المتعاقدة. لقد ساهمت إتفاقية النقل البري بشكل كبير في تسهيل النقل والتجارة الدولية في منطقة الهيئة الإقتصادية للأمم المتحدة في أوروبا، وخاصة ما بين دول الإتحاد الأوروبي والدول الأخرى، كما الحال ما بين الدول الأخرى التي لا تدخل في الإتحاد الأوروبي .

الإتفاقية مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة مثل اليونسكو للإنضمام لها، أو تلك الدول التي تمّ إستدعائها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة. يجب إيداع صكوك الإنضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

يُقدم صك الإنضمام برسالة من الرئيس محمود عباس إلى السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون.

30- مُنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) : فلسطين عضو فيها.

30-United Nations Scientific and Cultural Organization.

U.N.S.E.C.O.

31- المُنظمة البحرية الدولية.

31-International Maritime Organization. I.M.O.

المُنظمة البحرية الدولية وكالة متخصصة في الأمم المتحدة ويقع على عاتقها مسؤولية تطوير والحفاظ على إطار عمل شامل ينظم الشحن، ويشمل اختصاصها اليوم : السلامة، والمخاوف البيئية، والشؤون القانونية، والتعاون الفني، والأمن البحري وفعالية الشحن. ويحكم المُنظمة البحرية الدولية جمعية أعضاء (جمعية عامة) ويدير شؤونها المالية مجلس أعضاء يتم إنتخابه من الجمعية. وتُشكل المُنظمة مصدراً لما يقارب على 60 صكاً قانونياً لتوجيه التنمية التنظيمية للدول الأعضاء بُغية تحسين السلامة في البحار، وتسهيل التجارة بين الدول التي تعتمد على الملاحة البحرية، وحماية البيئة البحرية. ويمكن للدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة وترغب في الإنضمام لمنظمة البحرية الدولية أن تقدم طياً بذلك بواسطة الأمين العام للمنظمة كي تصبح عضواً، وسوف يتم قبولها عضواً عندما تُصبح طرفاً في الإتفاقية التي تمّ تأسيس المُنظمة بموجبها شرط موافقة ثلثي الأعضاء على الطلب ، وبتتسيب من المجلس.

32- الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية.

32-International Telecommunication Union. (I.T.U.).

وكالة في الأمم المتحدة تقع على عاتقها مسؤولية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. والاتحاد مسؤول عن استخدام وإدارة تكنولوجيا البث بما في ذلك المذياع والترددات التلفزيونية والأقمار الاصطناعية والهاتف وشبكة الإنترنت الدولية. وفرصة العضوية في الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية متاحة أمام الحكومات التي يمكن أن تنضم للاتحاد كدول أعضاء، وأيضاً أمام المنظمات الخاصة التي يمكنها الإنضمام للاتحاد كعضو في القطاع لا يمكنه التصويت. وفي الوقت الراهن تتمتع فلسطين بمكانة دولة مراقب.

33- الاتحاد البريدي العالمي.

33-Universal Postal Union. (UPU).

يمكن لأية دولة عضو في الأمم المتحدة أن تصبح عضواً في الاتحاد البريدي العالمي. كما يمكن لأية دولة غير عضو في الأمم المتحدة أن تصبح عضواً في الاتحاد البريدي العالمي شرط موافقة ثلثي أعضاء الدول الأعضاء في الاتحاد البريدي العالمي على الأقل.

34- منظمة الصحة العالمية.

34-World Health Organization.(W.H.O.).

يمكن لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الحصول على عضوية منظمة الصحة العالمية عبر قبول دستورها. ويمكن دخول الدول الأخرى عند الموافقة على طلبها عن طريق التصويت بأغلبية البسيطة لجمعية الصحة العالمية.

35- منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة.

35-Food and Agriculture Organization. (F.A.O.).

تتم العضوية في منظمة الأغذية والزراعة عن طريق الحصول على ثلثي أغلبية الأصوات المدلى بها شريطة حضور أغلبية الدول الأعضاء في المنظمة عند التصويت. ويتوجب أن يحتوي طلب العضوية إعلاناً بقبول الدولة للالتزامات التي ينص عليها الدستور والتي تكون سارية المفعول في وقت القبول للعضوية.

36- المنظمة الدولية للطيران المدني.

36-International Civil Aviation Organization. (I.C.A.O.).

يتطلب الإنضمام للمنظمة الدولية للطيران المدني الإنضمام إلى إتفاقية الطيران المدني الدولي والتي تُعرف أيضاً باسم إتفاقية شيكاغو. ويمكن للدول أن تختار الإنضمام بالإتفاقية، ومثل هذا الإنضمام مفتوح أمام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول المرتبطة بها، ويصبح الإنضمام ساري المفعول عن طريق بلاغ يتم إرساله إلى الحكومة الأمريكية.

أما قبول الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة أو تلك المرتبطة بدول أعضاء في الأمم المتحدة فتعتمد على موافقة أية منظمة دولية عامة تنشؤها دول العالم من أجل الحفاظ على السلام (مثل منظمة الأمم المتحدة) وأغلبية أصوات أربعة أخماس جمعية الدول الأطراف في إتفاقية شيكاغو ووفق الشروط التي تضعها الجمعية.

37- منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

37-United Nations Industrial Development Organization. (UNIDO).

وهذه وكالة مُتخصصة من وكالات الأمم المتحدة التي تشجع على التنمية الصناعية بهدف تقليص الفقر والاستدامة البيئية والعالمية الشاملة. ومنذ 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2011، أصبحت 174 دولة عضواً في منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية. ومن أجل الإنضمام للمنظمة يتوجب إيداع صك الإنضمام لدى مقر الأمم المتحدة في مدينة نيويورك. وباب العضوية مفتوح أمام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة (مثل اليونسكو). ويتم منح مكانة دول عضو مراقب لتلك الدول التي حصلت على مكانة مراقب في الجمعية العامة للأمم المتحدة.

38- منظمة السياحة العالمية.

38-World Tourism Organization. (UNWTO).

باب العضوية الكاملة في هذه المنظمة مفتوح أمام جميع الدول التي تتمتع بالسيادة الكاملة على أراضيها. ويمكن للدول أن تصبح عضواً كاملاً في المنظمة إذا وافقت الجمعية العامة على ترشيحها بأغلبية ثلثي أصوات جميع الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت شريطة أن تكون تلك الأغلبية هي أغلبية جميع الأعضاء في المنظمة. يوجد حالياً 155 عضواً في منظمة السياحة العالمية.

39 - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية.

39-International Fund for Agricultural Development . (IFAD).

يهدف الصندوق الدولي للتنمية الزراعية إلى تمكين النساء الفقيرات والرجال في الريف في الدول النامية لتحقيق مدخول أكبر وتحسين الأمن الغذائي لديهم. والمجال مفتوح أمام أية دولة عضو في الأمم المتحدة أو في أي من وكالاتها المتخصصة أو في وكالة الطاقة الذرية الدولية كي تصبح عضواً في الصندوق.

40 - مُنظمة العمل الدولية.

40-International Labor Organization. (I.L.O.).

قد يقبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية قبول أعضاء جدد عن طريق التصويت يوافق عليه ثلثي مندوبون الحاضرون في الجلسة، بما في ذلك ثلثي مندوبوا الحكومة الحاضرون والذين يدلون بأصواتهم.

41 - مُنظمة الأرصاد الجوية.

41-World Meteorological Organization. (WMO).

وهذه وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة، وهي بمثابة صوت نظام الأمم المتحدة القوي فيما يتعلق بالدولة وأحوال الغلاف الجوي للأرض، وتفاعله مع المحيطات، والمناخ الناتج عنه وتوزيع موارد المياه. وباب العضوية في المنظمة مفتوح أمام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، أو أمام أية دولة مسؤولة بالكامل عن سير علاقاتها الاجتماعية ولها خدمات ارساد جوية، بعد تقديم طلباً للعضوية إلى الأمانة العامة للمنظمة وبعد موافقة ثلثي أعضاء المنظمة من خلال الإنضمام للإتفاقية عن طريق إيداع صك الإنضمام لدى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية والتي بدورها ستقوم بإبلاغ كل عضو في المنظمة بذلك.

42 - صندوق النقد الدولي.

42-International Monetary Fund. (I.M.F).

سيتم فتح العضوية أمام الدول بموجب شروط يضعها مجلس المحافظون. وسوف تستند هذه الشروط، بما فيها شروط الإنتساب، إلى مبادئ تتسجم مع تلك المبادئ التي تنطبق على الدول الأعضاء الأخرى. وبشكل خاص، لصندوق النقد الدولي إجراءاته الخاصة لتحديد العضوية تتضمن الطلب من الأعضاء في الصندوق الذين يمثلون أغلبية قوة التصويت للصندوق الاعتراف بمقدم الطلب للإنضمام إلى الصندوق كدولة.

43- البنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية.

43-World Bank Group.

على الدولة أولاً الإنضمام لصندوق النقد الدولي كي تصبح عضواً في هذا البنك.

44- المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

44-World Intellectual Property Organization. (WIPO).

هي إحدى الوكالات المتخصصة في الأمم المتحدة مُخصصة لاستخدام الملكية الفكرية (براءات الاختراع، وحقوق النشر، والعلامات التجارية، والتصاميم، إلخ) عن طريق تشجيع النظم والخدمات التي تضمن امتثال الدولة العضو بالاستخدام الأمثل للملكية الفكرية. ولكي تصبح أية دولة عضواً في المنظمة، عليها إيداع صك التصديق أو الإنضمام لدى المدير العام. وتنص إتفاقية المنظمة العالمية للملكية الفكرية على فتح العضوية أية دولة عضو في الأمم المتحدة أو في أي من الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة (مثل اليونسكو) أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أو أن تكون طرفاً في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

45- الوكالة الدولية للطاقة الذرية : (بحاجة إلى مزيد من الدراسة).

45-International Atomic Energy Agency. (IAEA).

يتوجب على أية حكومة ترغب في أن تصبح عضواً في الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تخاطب أولاً المدير العام للوكالة من أجل نقل طلب قبول العضوية إلى مجلس المحافظين بموجب المادة 4(ب) من النظام. ويمكن للدولة إيداع مثل صك القبول هذا بعد موافقة المؤتمر العام للوكالة على القبول (الذي ينعقد مرة واحدة في العام عادة في شهر أيلول، سبتمبر ويتألف من ممثلين عن الدول الأعضاء في الوكالة، وبتنسيق من مجلس محافظي الوكالة).

46- مُنظمة التجارة العالمية : عملية طويلة بدأت مسبقاً.

46-World Trade Organization. (WTO).

يمكن لأية دولة أو منطقة جمركية تتمتع بالحكم الذاتي الكامل فيما يتعلق بسياساتها التجارية أن تصبح عضواً ("تتضم ل") منظمة التجارة العالمية شريطة اتفاق أعضاء المنظمة على الشروط. ويتم

هذا عبر تأسيس مجموعة عمل تتألف من أعضاء من منظمة التجارة العالمية ومن خلال عملية المفاوضات. وهذه مهمة شاقة.

47- مُنظمة حظر الأسلحة الكيماوية : (بحاجة إلى مزيد من الدراسة).

47-Organization for the Prohibition of Chemical Weapons. (OPCW).

تنص الفقرة 2 من المادة 8 من الإتفاقية على أن "جميع الدول الأطراف في هذه الإتفاقية هي أعضاء في المُنظمة". وتصبح الدولة دولة طرف وبهذا تكون عضو أيضاً في المُنظمة بطريقة أو طريقتين - التصديق أو الإنضمام. ويتوجب إيداع صكوك التصديق أو الإنضمام لدى المودع المعين للإتفاقية والذي هو الأمين العام للأمم المتحدة (المادة 13). وقد دخلت الإتفاقية حيز التنفيذ في 29 نيسان/أبريل 1997، فترة 180 يوماً بعد تاريخ إيداع الصك 65 للتصديق (المادة 11، الفقرة 1).

48- مُنظمة الشرطة الجنائية الدولية.

48-International Criminal Police Organization. (ICPO) (INTERPOL).

تأسست مُنظمة الشرطة الجنائية الدولية في العام 1923 كهيئة دولية للشرطة الجنائية، وفي العام 1956 اعتمدت عنوانها البرقي "إنتربول" كاسم رسمي لها. ويقع مقر المُنظمة في مدينة ليون الفرنسية. ولكي تصبح أية دولة عضواً في منظمة الإنتربول، يتوجب عليها تقديم طلب عضوية إلى الأمين العام للإنتربول "بواسطة السلطة الحكومية المناسبة" (على سبيل المثال وزارة الداخلية)، وينبغي أن توافق الجمعية العامة للإنتربول على العضوية بأغلبية ثلثي الأعضاء. وتوفر منظمة الإنتربول تنسيقاً أكبر في عمل الشرطة بين الدول.

خامساً- المطلوب بعد قبول صكوك إنضمام دولة فلسطين للمواثيق ال (15):

1- اللجنة الرباعية الدولية:

أ- أمريكياً:

على الرغم من معارضة الإدارة الأميركية للقرار الفلسطيني بإيداع صكوك الإنضمام ل 15 ميثاقاً ومُعاهدة دولية، إلا أن علينا التأكيد للإدارة الأميركية بعدم النية للصدام مع إدارة الرئيس باراك أوباما إذ أن الرئيس محمود عباس أكد للرئيس أوباما في لقاءهما الأخير في واشنطن 2014/3/17، حرصنا على استمرار العمل المُشترك مع الإدارة الامريكية لتحقيق السلام وبناء مؤسسات الدولة الفلسطينية وصولاً إلى تحقيق مبدأ الدولتين على حدود 1967، دولة فلسطين المستقلة ذات السيادة على حدود الرابع من حزيران 1967 وبعاصمتها القدس الشرقية لتعيش بأمن وسلام إلى جانب دولة إسرائيل.

على هذا الأساس امتنعت دولة فلسطين عن توقيع صكوك الإنضمام لأي من المؤسسات الدولية التي تعني الصدام مع أمريكا/ مثل (FAO)، (WHO)، (WIPO)، (ILO) وغيرها.

ب- الاتحاد الأوروبي :

لم يصدر أي رد فعل رسمي بقبول أو رفض للقرار الفلسطيني بإيداع صكوك إنضمام دولة فلسطين ل 15 ميثاقاً ومُعاهدة دولية.

وخلال اللقاء الذي جمعها مع الرئيس محمود عباس في القاهرة يوم 2014/4/10، أكدت البارونة كاثرين اشتون المفوضية السامية للعلاقات الخارجية والأمنية للاتحاد الأوروبي، دعم الاتحاد الاورويي لاستمرار المُحادثات الفلسطينية - الإسرائيلية وصولاً إلى تحقيق مبدأ الدولتين على حدود 1967، معتبرة أن استمرار المحادثات تحت الرعاية الأمريكية تُشكل نقطة ارتكاز لدول الاتحاد الاورويي.

ارتأت دول الاتحاد الاورويي أن لا تؤيد أو تعارض قيام دولة فلسطين بمحاولة للخروج من مربع الإملاءات الإسرائيلية إلى مربع حماية القانون الدولي، وإلى مربع القول للعالم أجمع أن شرعية دولة فلسطين وبناء مؤسساتها لا تستمد ولا تعتمد على المفاوضات مع إسرائيل ولن تكون نتيجة لها، إذ أن شرعية دولة فلسطين على حدود الرابع من حزيران 1967 وبعاصمتها القدس الشرقية أسس لها القانون الدولي، وما إنضمام دولة فلسطين للمؤسسات والبروتوكولات والمواثيق والمعاهدات الدولية إلا التكريس الفعلي لهذه الحقيقة.

وعلىنا أن نُكثف اتصالاتنا مع دول الاتحاد الأوروبي لإقناع عدد من الدول مثل فرنسا، والدنمارك والنمسا وإيطاليا وقبرص ومالطا وبولندا وبلغاريا وسلوفاكيا بوجوب الإعلان عن تأييد الخطوة الفلسطينية على اعتبارها لا تتناقض مع عملية السلام، ولا تُشكل تعارضاً أو مخالفة لاستمرار المفاوضات بالرعاية الأمريكية، بل تعزيز لمبدأ الدولتين على حدود 1967 في مواجهة استمرار سياسة الاملاءات والمستوطنات وفرض الحقائق التي تمارسها الحكومة الإسرائيلية.

ت- روسيا:

أعلنت روسيا الاتحادية تأييدها الكامل للقرار الفلسطيني بإيداع صكوك الانضمام للمواثيق والمعاهدات الدولية، واعتبرت الخارجية الروسية في بيان لها يوم 2014/4/2، أن هذه الخطوة منسجمة تماماً مع القانون الدولي ولا تعارض مع عملية السلام والمفاوضات بأي شكل من الأشكال، إذ أنها تُعزز تحقيق مبدأ الدولتين على حدود 1967، وقد نقل المبعوث الروسي لعملية السلام سيرجي فرنشيبين هذا الموقف الروسي للرئيس محمود عباس أثناء لقاءه معه في رام الله يوم 2014/4/2.

ث- الأمم المتحدة:

رحب السكرتير العام للأمم المتحدة بان كي مون بقرار القيادة الفلسطينية تقديم صكوك انضمام لعدد من المواثيق والمعاهدات الدولية، وجاء ذلك في مكالمة هاتفية للرئيس محمود عباس يوم 2014/4/4، أكد فيها دعمه للقرار الفلسطيني وفي نفس الوقت دعا إلى استئناف المفاوضات.

وكما هو ملاحظ، فإن العامل المشترك لأعضاء اللجنة الرباعية تمثل بالدعوة لاستمرار المفاوضات الثنائية بين الجانبين وبالرعاية الأمريكية.

المطلوب من الحكومة الإسرائيلية :

أ- الإفراج عن الدفعة الرابعة من أسرى ما قبل أوسلو (30) أسيراً، إذ أن دولة فلسطين وقعت فقط على صكوك الإنضمام لـ (15) ميثاقاً دولياً، وليس جميع ال (63) مؤسسة وبرتوكول ومعاهدة وميثاق.

ب- خلق الأجواء المناسبة للمفاوضات.

يتم ذلك عبر تنفيذ مُتبادل للالتزامات من الجانبين، فنحن لا نريد لفتات أو إجراءات (حسن نوايا) من إسرائيل، نريد من إسرائيل تنفيذ التزاماتها وخاصة:

- وقف شامل لكافة النشاطات الاستيطانية في الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، عملاً بالاتفاق الانتقالي لعام 1995، وخارطة الطريق.
- الإفراج عن (1027) أسيراً بمن فيهم مروان البرغوثي وأحمد سعدات وفؤاد الشوبكي وأعضاء المجلس التشريعي والوزراء، والمرضى والنساء، والاطفال وكبار السن، وذلك عملاً بالاتفاق بين الرئيس محمود عباس ورئيس الوزراء الإسرائيلي الأسبق ايهود اولمرت 2008.
- فتح المكاتب والمؤسسات المغلقة في القدس الشرقية، عملاً بخارطة الطريق.
- إعادة الأوضاع إلى ما كانت عليه في 28 أيلول / سبتمبر 2000 بما يشمل مكانة مناطق (أ) و (ب) وإعادة الانتشار الثالثة، ورفع الحصار والإغلاق بكافة أشكاله عن قطاع غزة، وغيرها من المسائل المحددة في خارطة الطريق.
- عودة مبعدين كنيسة المهدي (39)، عملاً بالاتفاق بين إسرائيل والاتحاد الأوروبي.

ومن جانبنا نتعهد بتنفيذ ما علينا من التزامات من الاتفاقات الموقعة.

ت- استمرار المفاوضات:

يجب أن تتم وفقاً لأسس ومرجعيات تُعلن الحكومة الإسرائيلية رسمياً الموافقة عليها وتحديد مبدأ الدولتين على حدود 1967 مع تبادل أراضي طفيف بالقيمة والمثل، وحل كافة قضايا الوضع النهائي (القدس، الحدود، اللاجئين، المياه، والامن، الإفراج عن الأسرى) وفقاً لقرارات الشرعية الدولية ذات العلاقة والاتفاقات الموقعة بين الجانبين.

فلم يعد بالإمكان استمرار المفاوضات دون موافقة الحكومة الإسرائيلية الرسمية والعلنية على هذه المرجعيات، فما حدث للآن ان الولايات المتحدة الأميركية هي من قدم التزامات خطية بأن مرجعية عملية السلام تستند إلى تحقيق مبدأ الدولتين على حدود 1967 مع تبادل متفق عليه بالقيمة والمثل، وحل كافة قضايا الوضع النهائي، بعيداً عن الحلول المرحلية، والانتقالية، والآن المطلوب التزام رسمي من الحكومة الإسرائيلية بذلك.

واقترحنا أن يتم ذلك من خلال العمل على الاتفاق على خارطة للحدود بين الدولتين على أساس خطوط 1967 خلال فترة ثلاثة أشهر.

3- عربياً:

المطلوب عربياً، كما طالب سيادة الرئيس محمود عباس من القمة العربية التي عُقدت في الكويت 25-26/آذار/2014، ومن المجلس الوزاري العربي الذي عُقد في القاهرة يوم 2014/4/10:

أ- تفعيل شبكة الأمان المالية بقيمة 100 مليون دولار شهرياً، وذلك لمواجهة قرصنة الحكومة الإسرائيلية بحجز أموال الشعب الفلسطيني.

ب- إعلان الدول العربية رسمياً عن عدم توقيع أي عطاءات أو مناقصات مع شركات دولية وإقليمية لها علاقات مباشرة أو غير مباشرة مع المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، والجولان العربي السوري المحتل.

ت- تأييد ودعم حق دولة فلسطين للانضمام للمؤسسات والمواثيق الدولية واعتبار ذلك حقاً يتوافق مع القانون الدولي وليس إجراءً أحادياً.

ث- إرسال رسائل من رئيس القمة العربية (الكويت) والأمين العام للجامعة العربية، لدول الاتحاد الأوروبي ودول آسيا، وأمريكا اللاتينية وإفريقيا، والولايات المتحدة وكندا وأستراليا، والطلب منها تأييد الخطوات الفلسطينية المستندة إلى القانون الدولي، ومطالبة الدول التي لم تعترف بدولة

فلسطين على حدود 1967 وبعاصمتها القدس الشرقية القيام بذلك ودون تأخير، ونقدم الشكر لروسيا وللدول التي أيدت الخطوة الفلسطينية.

ج- الطلب من اتحاد المحامين العرب، والحقوقيون العرب، الاتصال مع الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان والحقوقيون الدوليون، لتأييد الخطوة الفلسطينية ودعمها.

4- فلسطينياً:

أ- تحقيق المصالحة الفلسطينية فوراً، وذلك من خلال تنفيذ اتفاقي القاهرة والدوحة، وتطبيق ما تم الإتفاق عليه في اللقاء الذي عقد في غزة يوم الثلاثاء الموافق 2014/4/22.

ب- إذا ما قررت الحكومة الإسرائيلية تصعيد اعتداءاتها من حصار وإغلاق وقررت مهاجمة قطاع غزة ومُدنا وقرانا ومخيماتنا في الضفة الغربية، فهذا قد يعني أن تتحمل إسرائيل (سلطة الاحتلال) مسؤولياتها كاملة.

ت- لهذا فان المطلوب من اجتماع المجلس المركزي الفلسطيني قد يتمثل بالإعلان عن مجموعة من الخطوات الخاصة بالعمل السياسي الفلسطيني، وتحديداً من خلال دولة فلسطين المحتلة، وبرلمانها المؤقت المتمثل بالمجلس الوطني الفلسطيني، وحكومتها المؤقتة المتمثلة باللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، ورئيس دولة فلسطين، أي ليس مؤسسات السلطة الفلسطينية .
لقد قام المجلس المركزي الفلسطيني عام 1993 بالموافقة على إنشاء السلطة الفلسطينية لنقل الشعب الفلسطيني من الاحتلال إلى الاستقلال خلال خمس سنوات.

الآن وبعد أكثر من عشرين عاماً، لا يمكن السماح باستمرار الأوضاع على ما هي عليه، خاصة وأن استراتيجية الحكومة الإسرائيلية تقوم على:

- سلطة فلسطينية دون سلطة.
- احتلال إسرائيلي دون كلفة.
- إبقاء قطاع غزة خارج إطار الفضاء الفلسطيني.

إنضمام دولة فلسطين إلى الميثاق والمُعاهدات الدولية وخاصة ميثاق جنيف لعام 1949، سوف يجعل من دولة فلسطين على حدود 1967 وبعاصمتها القدس الشرقية وحصولها على صك اعتبارها دولة مُتعاقدة سامية (Higher contracting party). يوم 2014/4/2 دولة تحت الاحتلال ، وبالتالي فإن الأجواء مُهيئة لتغيير قواعد اللعبة ، بحيث تخرج المفاوضات من مربعات الإملاءات الإسرائيلية إلى مربعات حماية القانون، ويكون هدف أي مفاوضات هو التوصل إلى اتفاق على

خارطة الدولتين على حدود 1967، مع جدول زمني للانسحاب الإسرائيلي من أراضي دولة فلسطين، وبذلك يكون تكريس دولة فلسطين وشرعيتها عبر آليات القانون الدولي وليس عبر المفاوضات مع إسرائيل ، ولعل ذلك يُعتبر أهم نتيجة لإنضمام فلسطين للمواثيق الدولية . وفي حال اختارت الحكومة الإسرائيلية طريق التصعيد والعدوان والإملاءات ، فيجب على المجلس المركزي الفلسطيني ان يتخذ قراراً في اجتماعه الحالي يتضمن ما يلي: -

1- تحميل إسرائيل (سلطة الاحتلال) مسؤولياتها كاملة كسلطة احتلال ، اي رفض الوظيفة الأمنية والحياتية للسلطة الفلسطينية في شكلها الحالي.

2- دعوة المجلس الوطني الفلسطيني وبمشاركة حركتي حماس والجهاد لانتخاب لجنة تنفيذية جديدة لتكون حكومة مؤقتة لدولة فلسطين.

3- تأكيد أن الرئيس الفلسطيني هو رئيس دولة فلسطين.

4- وتأكيد أن المجلس الوطني الفلسطيني هو برلمان دولة فلسطين.

5- ليس لدينا ما نخسره سوى الخسارة ذاتها، ولا يمكننا بأي حال من الأحوال قبول استمرار الأوضاع على ما هي عليه. (Maintain the Status Quo)

نؤكد بأن السلطة الوطنية الفلسطينية هي ثمرة كفاح الشعب الفلسطيني وأن لا أحد يدعو لحلها. ولكن في نفس الوقت فإن الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة أفرغت السلطة الفلسطينية من مضمونها، وتحاول باستمرار أن تجعل منها أداة وظيفية تستمر فيها إسرائيل كسلطة للاحتلال دون كلفة، وهذا الوضع لا يمكن استمراره، والسؤال كيف تستمر السلطة الفلسطينية في وظيفتها لنقل الشعب الفلسطيني من الاحتلال إلى الإستقلال، وكيف نؤكد على عدم قبول تحويلها إلى أداة ذات وظيفة حياتية وأمنية؟ هذا هو السؤال المائل أمام إجتماعنا هذا.

ويتوجب علينا الإجابة ليس بطرح حل السلطة الفلسطينية بل بالمحافظة عليها كثمرة لكفاح الشعب الفلسطيني البانية لمؤسسات الدولة المستقلة ناجزة الإستقلال صاحبة السيادة.

ليس المطلوب مناقشة حل السلطة أو عدمه، فهذا ليس مطروح ولكن كيف السبيل إلى إحداث التوازن المطلوب في العلاقة الإسرائيلية الفلسطينية القائمة على أساس التزامات متبادلة وليس

مجرد التزامات فلسطينية دون أي التزامات إسرائيلية؟

ملحق رقم "1"

المواثيق الدولية التي وقع سيادة الرئيس محمود عباس على صكوك الانضمام عليها في

2014/4/1

- أ- مواثيق جنيف الأربع لعام 1949 ، وبرتوكولاتها الإضافية لعام 1977.
The Four Geneva Conventions (1949), and the additional protocols (1977, 205).
- ب- ميثاق فينا للعلاقات الدبلوماسية (1961).
Vienna Convention on Diplomatic Relations, (1961).
- ت- ميثاق فينا للعلاقات القنصلية (1961).
Vienna Convention on Consular Relations. (1961).
- ث- ميثاق لاهاي الرابع (1907).
Hague Convention (IV) 1907.
- ج- ميثاق فينا لقانون المعاهدات (1969).
Vienna Convention on the Law of Treaties, 1969.
- ح- ميثاق منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. (1948).
Punishment of the crime of Genocide. (1948).
- خ- الميثاق الدولي للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (1966).
International Convention on the Elimination of all forms of Racial Discrimination (1966).
- د- البروتوكول الخاص بمكانة اللاجئين . (1967).
Protocol Relating to the Status of Refugees. 1967.
- ذ- الميثاق الدولي لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها . (1973).
International Convention on the Suppression and Punishment of the Crime of Apartheid. (1973).
- ر- الميثاق الدولي لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة . (1984).

Convention Against Torture and other Cruel, Inhumane or Degrading Treatment or Punishment . (1984).

ز - ميثاق القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة . (1979).

Convention of the Elimination of all forms of Discrimination against Women. (1979).

س - ميثاق حقوق الطفل . (1989).

Convention on the Rights of the Child. (1989).

ش - الميثاق الدولي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة . (2006).

Convention on the Rights of Persons with disabilities. (2006).

ص - العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية . (1966).

International Convent on Civil and Political Rights. (1966).

ض - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية . (1966).

International Covenant on Economic, Social, and Cultural Rights . (1966).



Schweizerische Eidgenossenschaft
Confédération suisse
Confederazione Svizzera
Confederaziun svizra

REPRESENTATIVE OFFICE OF SWITZERLAND

No. 07/2014

The Representative Office of Switzerland in Ramallah presents its compliments to the Protocol Department of the Ministry of Foreign Affairs and has the honour to acknowledge receipt of the instrument of accession by the State of Palestine to the four Geneva Conventions of 12 August 1949 and to their Additional Protocol I of 1977.


The instrument of accession was deposited on 2 April 2014. Pursuant to Articles 62, respectively 61, 141 and 157 of the four Conventions, the accession by the State of Palestine to the four Conventions and to their Additional Protocol I took effect on 2 April 2014.

The Swiss Federal Council, in its capacity as depositary of the Geneva Conventions and Protocols (www.fdfa.admin.ch/depositary), will not fail to inform the Governments of the States parties of this accession.

The Representative Office of Switzerland avails itself of this opportunity to renew to the Protocol Department of the Ministry of Foreign Affairs the assurances of its highest consideration.

Ramallah, April 10th 2014

4.



April 10, 2014
~~Handwritten signature~~

Protocol Department
Ministry of Foreign Affairs

R a m a l l a h



وزارة الخارجية لمملكة هولندا

MINISTÈRE DES AFFAIRES ÉTRANGÈRES DU ROYAUME DES PAYS-BAS
LA HAYE

CONVENTIONS CONCLUES À LA HAYE LE 18 OCTOBRE 1907
AU COURS DE LA CONFÉRENCE INTERNATIONALE DE LA PAIX DE 1907

إبلاغ بقبول الإنضمام Notification

Convention concernant les lois et coutumes de la guerre sur terre
(La Haye, le 18 octobre 1907)

(معاهدة قوانين الحرب لبريه)
(معاهدة الصيغ من 1907)

ADHÉSION

l'État de Palestine, 02-04-2014

Conformément à l'article 6, l'État de Palestine a déposé son instrument d'adhésion à la Convention susmentionnée auprès du Ministère des Affaires Étrangères du Royaume des Pays-Bas le 2 avril 2014. Une copie certifiée conforme à l'original d'instrument d'adhésion est annexée à la présente notification.

La Convention entrera en vigueur pour l'État de Palestine, conformément à son article 7, le 1^{er} juin 2014.

La présente notification est faite par le Ministère des Affaires Étrangères du Royaume des Pays-Bas en sa qualité de depositaire de la Convention concernant les lois et coutumes de la guerre sur terre.

La Haye, le 17 avril 2014

تؤكد إنضمام دولة فلسطين للمعاهدة اختياراً من 1 يونيو 2014
وفقاً للمادة (7) من هذه المعاهدة

Les notifications dépositaires sont accesibles en ligne sur le site Web du Ministère des Affaires étrangères du Royaume des Pays-Bas, à l'adresse <https://treatydatabase.overheid.nl>.

Conventions 1907 No. 1/2014

دولة فلسطين

منظمة التحرير الفلسطينية

دائرة شؤون المفاوضات

2 نيسان 2014

سؤال وجواب

انضمام دولة فلسطين بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية

وقع سيادة الرئيس محمود عباس على 15 معاهدة واتفاقية دولية في يوم الثلاثاء 1 ابريل 2014 وذلك بحضور القيادة الفلسطينية لمنظمة التحرير الفلسطينية. وتعتبر هذه الخطوة حق مكتسب عندما تم الاعتراف بدولة فلسطين من قبل 138 دولة، وحصولها على وضع دولة مراقب في جمعية العمومية للأمم المتحدة في نوفمبر تشرين الثاني 2012.

• هل رسائل الانضمام مرتبطة بالمفاوضات الحالية؟

لا. قررت منظمة التحرير الفلسطينية في تموز عام 2013، تأجيل الانضمام إلى المعاهدات والاتفاقيات المتعددة الأطراف في مقابل الإفراج عن 104 أسيرا وذلك على أربع مراحل . وفي الواقع ، إن الإفراج عن هؤلاء الأسرى (قبل اتفاقية أوسلو) هو التزام من قبل إسرائيل قد مضى عليه أكثر من 20 عاما لجزء من اتفاق أوسلو المرحلي لسلام الفلسطيني الإسرائيلي ، ومرة أخرى في عام 1999 من خلال اتفاق شرم الشيخ و مرة ثالثة في بداية المفاوضات الحالية.

• هل الإفراج على المعتقلين ليس مرتبطاً رسمياً بعملية المفاوضات؟

ان الإفراج على الدفعة الرابعة و النهائية المكونة من 30 أسيراً كان متوقعا في 29 اذار 2014 . ط البت منظمة التحرير الفلسطينية من الإدارة الأمريكية بضمن وفاء إسرائيل بالتزامها إلا إن الحكومة الإسرائيلية أعلنت عن عدم نيتها الإفراج عن الدفعة الرابعة ، ولهذا لم تعد دولة فلسطين مضطرة إلى تأجيل حقها بالانضمام إلى المعاهدات و الاتفاقيات المتعددة الأطراف .

• التسعة أشهر لم تنته بعد .هل يعني إن الفلسطينيين خرقوا التزامهم ؟

لا .يعني أن عملية المفاوضات قد انتهت. إن خطاب سيادة الرئيس محمود عباس كان واضحا في هذه النقطة. حيث أكد التزامه بالمفاوضات الحالية ، لا تزال منظمة التحرير الفلسطينية ملتزمة بمدة المفاوضات 9 أشهر ، والتي تنتهي في 29 نيسان. وبالرغم من تصاعد السياسات الإسرائيلية القمعية بحق شعبنا ، مثل قتل المدنيين الفلسطينيين وبناء المستوطنات ، والغارات العسكرية على المدنيين العزل ، والاعتقالات والاحتجاز التعسفي، و هدم المنازل ولغي حق الإقامة ، إلا إن منظمة التحرير الفلسطينية ملتزمة بعملية المفاوضات و بحجم جهود الولايات المتحدة.

• ما هي المعاهدات والاتفاقيات التي وقع عليها سيادة الرئيس محمود عباس؟

وقع الرئيس محمود عباس على الانضمام إلى 15 معاهدة و اتفاقية دولية متعددة الأطراف. و هذه المعاهدات والاتفاقيات تساعد على حماية وتعزيز الحقوق الأساسية للشعب الفلسطيني و ستمكن دولة فلسطين لتكون عضواً مسؤولاً على الساحة الدولية :

| الرقم | الاتفاقيات والمعاهدات التي وقع عليها سيادة الرئيس يوم الثلاثاء 2014/04/01 |
|-------|---|
| 1. | اتفاقية لاهاي المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية ومرفقها: اللائحة المتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية. |

| | |
|-----|--|
| 2. | الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها. |
| 3. | اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها |
| 4. | اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد |
| 5. | اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة |
| 6. | الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري |
| 7. | اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات |
| 8. | اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة |
| 9. | اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة |
| 10. | اتفاقية حقوق الطفل |
| 11. | اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية |
| 12. | اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية |
| 13. | اتفاقيات جنيف الأربعة و البروتوكول الأول الإضافي للاتفاقيات وهو: حماية ضحايا النزاعات المسلحة ذات الطابع الدولي |
| 14. | العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. |
| 15. | العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. |

• ماذا بعد؟

قد تم تسليم خطابات الانضمام للأطراف ذات الصلة. هنا لك 63 معاهدة واتفاقية ووكالة دولية، ولدولة فلسطين الحق الكامل بالانضمام إليها وسوف تفعل ذلك عندما تراه مناسباً وفي مصلحة لشعبها، هذا هو حق لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمراقبين لديها.

• هل يمكن اعتبار هذه الخطوة أحادية الجانب من قبل الفلسطينيين كي يرفضوا إي اتفاق؟

لا. إن هذه الخطوة حق لفلسطين ولا يوجد صلة لها بالمفاوضات أو التوصل إلى اتفاق حل نهائي. كما أعرب سيادة الرئيس محمود عباس خلال خطابه، يبقى الموقف الفلسطيني دون تغيير. تسعى منظمة التحرير الفلسطينية لتحقيق قيام دولة فلسطينية مستقلة وذات سيادة على حدود عام 1967 والقدس الشرقية عاصمة لها، وحل عادل لقضية اللاجئين على أساس قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 194. إن منظمة التحرير الفلسطينية ستستخدم كل الوسائل القانونية لتحقيق ذلك، بما في ذلك المفاوضات والمقاومة الشعبية السلمية.

• لا هذا تفويض للجهد الأميركي والدولية؟

لا. إن دولة فلسطين لا تسعى إلى الصدام مع أي جهة وإن الأدوات التي تستخدم حالياً مشروعة و سلمية. إن منظمة التحرير الفلسطينية تعتمد بشكل كامل على القانون الدولي بما في ذلك تحقيق الحقوق التي طال انتظاره والتي غير قابلة للتصرف.

هذه المعاهدات هي حيوية لمواصلة بناء المؤسسات الفلسطينية، والحكم الرشيد، والمحافظة على حقوق الإنسان، والتي تشكل أساساً لدولة مستقلة وذات سيادة. وتتبع فلسطين الأساليب السلمية، بما في ذلك الخطوات الدبلوماسية في شكل يخدم أفضل مصالح قضية شعبها العادلة.

من ناحية أخرى ، إسرائيل تقوض الجهود الأمريكية والدولية من خلال سياستها الممنهجة الغير قانونية، بما في ذلك قتل الأبرياء و بناء المستوطنات بلا هوادة وهدم البيوت.

• ماذا يعني هذا بالنسبة لعملية السلام ؟ هل المفاوضات قد انتهت؟

لا. تلتزم منظمة التحرير الفلسطينية للمفاوضات حتى 29 نيسان 2014 وعلى النحو المتفق عليه .

على الحكومة الإسرائيلية أن تعي إن المفاوضات هي أداة سلمية لتحقيق السلام بدلا من استعمالها كوسيلة للاستمرار بانتهاكات حقوق الإنسان، و تعزيز مشروعها الاستيطاني ، وجعل حل الدولتين مستحيلا على نحو متزايد.

State of Palestine

Palestine Liberation Organization

Negotiations Affairs Department

April 2, 2014

Q&A: Palestine's Accession to International Treaties

On Tuesday 1st April, following a unanimous decision by the Palestinian leadership, including the PLO Executive Committee, President Mahmoud Abbas signed letters of accession to 15 multilateral treaties and conventions, a right which Palestine gained following its upgrade to Observer State status by the UN General Assembly in November 2012.

How are these letters of accession linked to the negotiations process?

In July 2013, the PLO took the difficult decision to postpone accession to multilateral treaties and conventions in exchange for the release of 104 pre-Oslo prisoners in four stages. In fact, the release of pre-Oslo prisoners is a commitment Israel had already made 20 years ago as part of the Palestinian Israeli interim accords ('Oslo Accords'), again in 1999 through the Sharm Al-Sheikh Agreement and a third time at the beginning of this negotiations process.

The release of prisoners was not formally linked to the negotiations process.

The fourth and final release of 30 prisoners was set to take place on March 29th 2014. As Israeli officials indicated that Israel would not go through with the release, the PLO requested that the US administration ensure that Israel fulfil its commitment. Since Israel failed to release the last group of prisoners, the State of Palestine is no longer obliged to postpone its rights to accede to multilateral treaties and conventions.

The 9 months is not over yet. Doesn't this mean the Palestinians are breaking their commitment?

No, this does not mean that the negotiations process is over. President Abbas made this point clear during his announcement on Tuesday April 1st. Indeed, the PLO remains committed to this 9-month process, which ends on April 29. Despite the escalation of oppressive Israeli policies, such as the killing of Palestinian civilians, settlement construction, raids on vulnerable communities, arbitrary arrests and detentions, home demolitions and the removal of residency rights, the PLO remains committed to the negotiations process and supports US efforts.

Which treaties and conventions did President Abbas sign?

President Abbas signed letters of accession to the following 15 multilateral treaties and conventions. These treaties and conventions will help to protect and promote basic rights of the Palestinian people and will enable the State of Palestine to be a responsible actor on the international stage:

1. The Four Geneva Conventions of 12 August 1949 and the First Additional Protocol
2. The Vienna Convention on Diplomatic Relations
3. The Vienna Convention on Consular Relations
4. The Convention on the Rights of the Child and the Optional Protocol to the Convention on the Rights of the Child on the Involvement of Children in armed conflict
5. The Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
6. The Hague Convention (IV) respecting the Laws and Customs of War on Land and its annex: Regulations Concerning the Laws and Customs of War on Land
7. The Convention on the Rights of Persons with Disabilities
8. The Vienna Convention on the Law of Treaties
9. The International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
10. The Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
11. The United Nations Convention against Corruption
12. The Convention on the Prevention and Punishment of the Crime of Genocide
13. The International Convention on the Suppression and Punishment of the Crime of Apartheid
14. The International Covenant on Civil and Political Rights
15. The International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights

What happens now?

The letters of accession have been handed over to the relevant parties.

There are a total of 63 treaties, conventions and agencies that the State of Palestine has the ability to join and will do so in the best interests of its people, as and when it sees fit. This is a right that all UN member and Observer states have.

Isn't this just a unilateral step so the Palestinians can reject an agreement?

No. This is the fulfilment of Palestine's right and has nothing to do with negotiations or the reaching of an agreement. As President Abbas expressed during the announcement, the Palestinian position remains unchanged. The PLO seeks to achieve an independent and sovereign Palestinian state on the 1967 border with East Jerusalem as its capital with a just solution to the refugee issue based on UN General Assembly resolution 194. It will use all legal means to achieve this, including negotiations and peaceful popular resistance.

Doesn't this undermine US and international efforts?

No. Palestine is not seeking to clash with anyone. The tools it uses are legitimate and non-violent. The PLO bases its action on international law and the fulfilment of the long overdue and inalienable rights of its people.

These treaties are vital to continued Palestinian institutional building, good governance and the upholding of human rights, all of which form the basis for an independent and sovereign State of Palestine. Palestine will pursue this non-violent track, including all possible diplomatic venues, in a way that serves the best interests of its people and the cause of a just peace.

On the other hand, Israeli actions, including unrelenting settlement construction during this entire process, have undermined US and international efforts.

What does this mean for the peace process? Are the negotiations over?

No. The PLO is committed to negotiations until the 29th April, as agreed.

The Israeli government needs understand that negotiations are a non-violent tool to achieve peace rather than a smoke screen behind which it can continue its violations of human rights, further its settlement enterprise, and make the two-state solution increasingly impossible.